


تقييد حرية الحركة والتنقل للشباب الفلسطيني



معبر رفح



معبر بيت حانون

إعداد

أسامة نعيم، نفين لبد، هديل أهل، فرح زقوت

تحت إشراف

د. اسلام عطا الله د. يحيى قاعود

ضمن مشروع

التثقيف المدني

إصدار

بال ثينك للدراسات
الإستراتيجية - فلسطين



بـعـنـوان

تقييد حرية الحركة والتنقل للشباب الفلسطيني

إعداد

أسامة نعيم، نفين لبد، هديل أهل، فرح زقوت

تحت إشراف

د. يحيى قاعود
(باحث في السياسات العامة)

د. اسلام عطا الله
(باحث في العلوم السياسية)

ضمن مشروع

التثقيف المدني

إصدار

مؤسسة بال ثينك للدراسات الاستراتيجية

ان الآراء الواردة في الأوراق لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر بال ثينك للدراسات
الاستراتيجية أو الجهة المانحة.

تقييد حرية الحركة والتنقل للشباب الفلسطيني

أسامة نعيم، نفين لبد، هديل أهل، فرح زقوت

مقدّمة:

تركّز الورقة بشكلٍ رئيسٍ على القيود المفروضة على حرّية الحركة والتنقّل للشباب الفلسطيني؛ حيث ضمن القانون الدولي لحقوق الإنسان حرّية التنقّل والسّفر للفلسطينيين أسوةً بغيرهم من الشعوب، وبما يكفل الحدّ الأدنى من الكرامة الإنسانية، وترصد هذه الورقة واقع حرية الحركة والتنقّل في الأراضي الفلسطينية، الذي ما زال يواجه تعقيدات فرضتها إسرائيل، باعتبارها دولة احتلال من خلال وضع القيود على حركة وتنقّل الشباب؛ بهدف الحدّ من حركتهم داخل الأراضي الفلسطينية¹، كذلك تناقش هذه الورقة إجراءات التنقّل والسّفر في ضوء الانقسام الفلسطيني، كما تهدف إلى طرح آليات تُساعد في تخفيف القيود المفروضة على حرّية الحركة للشباب الفلسطيني، وتحدّ من قُدّرتهم على التنقّل بحرّية.

¹ تجاوزوا الحدّ: السلطات الإسرائيلية وجريمة الفصل العنصري والاضطهاد، Human Rights Watch، 27 نيسان/ أبريل 2021: <https://bit.ly/3r1DwO3>

حرية الحركة والتنقل:

لقد ضَمِنَ القانون الدولي العام، والقانون الدولي الإنساني حرية التنقل والسفر؛ حيث نصّت المادة (13) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "لكل فرد الحق في التنقل، وفي اختيار محل الإقامة داخل حدود دولته، ولكل فرد حق مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده أو العودة لها"، كما نصّت المادة (12) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن "لكل فرد الحرية في التنقل واختيار مكان سكناه في أي مكان في نطاق الدولة التي يتواجد فيها بشكلٍ شرعيّ، كما يحقُّ لأيّ فردٍ أن يُغادر أية دولة بحريّة، بما في ذلك دولته هو"²، غير أن إسرائيل تنتهك الحق في التنقل والسفر للفلسطينيين كغيره من الحقوق السياسيّة، والمدنيّة، والاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والثقافيّة، بالإضافة إلى عدم التزامها ببند حرية التنقل والحركة الواردة في اتفاق إعلان المبادئ "أوسلو"³، الموقع مع السلطة الفلسطينية برعاية دوليّة، وذلك من خلال الحصار المفروض على قطاع غزة، والإغلاق المستمر لمعابر القطاع التي تربطه بالضفة الفلسطينية، ودول العالم بشكلٍ عام، كما فرضت إسرائيل إجراءات صارمة على تنقل المسافرين من خلال حاجز بيت حانون (إيرز)، حسب ما وضّح مكتب هيئة الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية⁴.

يعدُّ هذا كله مخالفاً للمواثيق الدولية التي تسمح ببعض القيود على الحق في التنقل والسفر، شريطة أن تتناسب مع مُسبِّبات تلك القيود، وأن تكون ضرورية لدرء الخطر عن أمن الدولة، وعلى الرّغم من وضوح

² الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

³ اتفاقية أوسلو (إعلان المبادئ) - حول ترتيبات الحكومة الذاتية الفلسطينية، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية - وفا، 13 سبتمبر/ أيلول 1993، وثائق: <https://bit.ly/3L5E1na>.

⁴ الأثر الإنساني للقيود على الوصول إلى الأراضي المتاخمة للسياج الحدودي في قطاع غزة، OCHA، 3 أغسطس/ آب 2018: <https://bit.ly/3GfhwBG>.

القوانين والمبادئ الدولية التي تفرض على دولة الاحتلال، وتوجب احترام الحق في حرية التنقل والسفر، إلا أنها تنتهك هذا الحق دون احترام لمبادئ حقوق الإنسان، والمواثيق التي تكفلها.

من جانب آخر، كان للانقسام نتائج سلبية على حرية الحركة والتنقل للفلسطينيين؛ وعليه يمكن مناقشة القيود المفروضة على حرية حركة وتنقل الشباب الفلسطيني على النحو الآتي:

أولاً- الاحتلال الإسرائيلي:

ما زالت إسرائيل تتحكم في المعابر والحدود، وتفرض مجموعة من الإجراءات والمعايير التي تمنع حرية الحركة والتنقل للفلسطينيين بشكل عام، والشباب بشكل خاص؛ حيث قامت بحصر التصاريح للحالات المرضية الحرجة فقط.

لقد حاول الفلسطينيون، وبعض المنظمات العاملة بإسرائيل، والمنظمات الحقوقية العاملة بالأراضي الفلسطينية، والجهات الحكومية الفلسطينية الرسمية العمل على تقليص فجوة التمييز المبني على أساس الهوية، والسن عن طريق الضغط على السلطات الإسرائيلية بما يخص سفر الحالات الإنسانية بغرض العلاج، والتركيز على الشباب المرضى بأمراض مُستعصية من قطاع غزة لمستشفيات القدس الشرقية وإسرائيل والأردن، ونجحت هذه المؤسسات بالوصول لحلول تكفل الحق بالصحة لفئة من الناس المقيمين في قطاع غزة؛ كمرضى السرطان، وأمراض الدم، والحالات المستعصية، التي لا يمكن علاجها داخل قطاع غزة، إلا أن الشباب المرضى كانت إسرائيل تتشدد بقبول تصاريحهم بغرض العلاج. وخلال العام 2020، بلغ عدد المرضى المحولين 42.160 مريضاً بحسب ما أشارت دائرة العلاج بالخارج في وزارة الصحة الفلسطينية⁵.

أمّا بالنسبة للتنقل لأغراض أخرى، مثل: لم الشمل للشباب، أو بغرض الزيارة؛ فقد استطاعت الجهات الحكومية الفلسطينية الرسمية بمساعدة الجهات الدولية ومنظمات الأمم المتحدة استصدار بعض

⁵ وزارة الصحة الفلسطينية - التقرير الصحي السنوي 2020 / حزيران 2021م.

التصاريح لأكثر من غرض؛ بهدف إعطاء الفلسطينيين فرصة لممارسة أعمالهم في المناطق الفلسطينية، بعد حاجز بيت حانون (إيرز)، لكن إسرائيل ما زالت تقوم بتقليص هذه النوعية من التصاريح بشكل كبير؛ لتصبح قليلة جدًا، لتضمن التقييد الواضح على الشباب، ومنعهم من السفر لأي سبب عن طريق حاجز (إيرز)؛ فعلى سبيل المثال لا الحصر: قام الاحتلال بمنع ما يقارب (524) شخصًا يعملون في المؤسسات الإنسانية، أغلبهم من فئة الشباب، من السفر خارج قطاع غزة عبر معبر (إيرز)؛ ما شكّل فجوة كبيرة بين المجتمع المدني الفلسطيني، والمجتمع الخارجي، وهو ما زال مشكلة حتى الآن؛ بسبب القيود التي فُرضت على قطاع غزة منذ عام 2007م، والتي اشتدّت أكثر بعد أيار 2021م بشكل ملحوظ بعد العدوان الأخير على غزة⁶.

وبعد الاعتداء الإسرائيلي عام 2021م على قطاع غزة، قامت إسرائيل بمنع إصدار أيّ تصاريح للشباب لحضور المؤتمرات، وورش العمل، والتدريبات المُقامة بالضفة الغربية، ووسمها بصيغة "غير مطابق للمعايير"⁷ أي: أنّ التنقّل أصبح مقتصرًا فقط على المؤسسات الطبية العلاجية، أو بصفة استثنائية بدعوات حكومية رسمية، وجهات دولية، على ألا تتعدى مدّة إصدار التصاريح الخمسة أيام.

ثانيًا - الانقسام السياسي:

أثر الانقسام السياسي على صعوبة الحصول على جوازات السفر، ورفع تكلفتها؛ لأنّ من يرغب باستخراج جواز سفر يتوجّب عليه القيام بمعاملة تصل (300 شيكل) للشباب في غزة، الذين يسعون للسفر والحصول على منحة عمل، أو دراسة في الخارج؛ نتيجة ارتفاع نسب البطالة في القطاع.

لقد تعرّض الحقّ في التنقّل والسفر في ضوء الانقسام السياسي لجملة من الانتهاكات، تمثّلت في معاناة المواطنين في قطاع غزة بسبب استمرار نفاذ الدفاتر الخاصّة بجوازات السفر منذ تشرين الثاني

⁶ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان - حالة المعابر في قطاع غزة (2021/11/1 - 2021/11/30): <https://bit.ly/3ghm7je>.

⁷ مقابلة شخصية، صالح الزق مدير مكتب الشؤون المدنية للسلطة الفلسطينية "السابق" لقطاع غزة بتاريخ 14 أكتوبر/ تشرين أول 2021.

2008م، وحتى الآن، على الرغم من القرار الصادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية في آب من العام 2008م، والقاضي بتكليف الجهات الحكومية في الضفة باتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة لاستئناف إصدار الدفاتر الخاصّة بجوازات السفر للسُكّان في قطاع غزة، لكن لم يحدث ذلك حتى اللحظة.

يضاف إلى ذلك، إغلاق معبر رفح المُتكرر منذ الانقسام؛ لعدم وجود سلطة موحّدة لإدارته، وطوال تلك المدّة دعت جمهورية مصر العربية أكثر من مرة إلى توحيد إدارة المعبر، من خلال (سلطة رسمية) تعمل على إدارة المعبر إداريًا وأمنيًا، إلا أنّ الانقسام أحال دون الوصول لذلك؛ ما فتح باب التنسيقات الأمنية لسفر من هم دون الـ 40 عامًا (الشباب)؛ الأمر الذي زاد العبء المالي على تتقّل الشباب بدون أي سند قانوني⁸.

الخاتمة:

في ضوء ما سبق، تقدّم الورقة مجموعة من المقترحات، وآليات العمل التي تضمن التخفيف من القيود المفروضة على حرية الحركة والتنقل للشباب الفلسطيني.

أولاً- على المستوى الدولي: ضرورة وجود تحركٍ دولي على المستوى السياسي لمنع قيود سفر الشباب، والتّركيز على إعمال حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني في مناطق النزاع، ومنها المناطق الفلسطينية عن طريق الضغط على مجلس الأمن التابع لهيئة الأمم المتحدة، بموجب المواد 40 - 43 من ميثاق الأمم المتحدة⁹ بأن يطلب من الحكومة الإسرائيلية: اتّخاذ جميع الخطوات المناسبة للحدّ من

⁸ حماس تسلّم معابر غزة إلى السلطة الفلسطينية بإشراف أمّني مصري، عربي BBC 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017م:

<https://bbc.in/3QPF5hZ>

⁹ ميثاق الأمم المتحدة، الفصل السابع فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان، موقع الأمم المتحدة:

<https://bit.ly/3uzKSzx>

قيوده الموضوعه على السكّان الفلسطينيين، وخاصّة الشّباب، والنّظر بجديّة أكبر لحالتهم الحاليه، وصوّن حقّ المرور لهم.

ثانيًا - على المستوى المحلي: يتوجّب على السلطة الفلسطينية، وحركة "حماس" تأمين متطلبات المجتمع الفلسطيني وفئاته المختلفة، خاصة الشباب، والعمل على توفير جوازات السفر بغزة، وبتكلفة مالية مناسبة، وتطبيق اتفاقيات المصالحة الفلسطينية، وبالأخصّ اتّفاقية عام 2011م، المعروفة باسم "اتفاقية الوفاق الوطني الفلسطيني"¹⁰، والتي نصّت على معالجة القضايا المدنيّة، والمشاكل الإداريّة النّاجمة عن الانقسام.

ثالثًا - على المستوى الشبابي: يتوجّب على الشباب الفلسطيني القيام بحملات ضغط ومناصرة من أجل المطالبة بحقوقهم وفق القانون الدولي بحرية التنقل والسفر، والتّركيز بشكل أكبر على وسائل التواصل الاجتماعي لمخاطبة الشباب في العالم، خاصة الأشخاص المؤثرين؛ من أجل دعم قضية حرية التنقل والحركة للشباب.

¹⁰ اتّفاقية المصالحة عام 2011 الموقعة بين حماس وفتح، وكالة الأناضول، 11 ديسمبر/ كانون أول 2018: <https://bit.ly/3IVAICr>.

1. اتفاقية المصالحة عام 2011.
2. اتفاقية أوسلو (إعلان المبادئ- حول ترتيبات الحكومة الذاتية الفلسطينية) -1993/9/13، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية- وفا، وثائق: <https://bit.ly/3L5E1na>.
3. الأثر الإنساني للقيود على الوصول إلى الأراضي المتاخمة للسياح الحدودي في قطاع غزة، OCHA، 3 أغسطس/ آب 2018: <https://bit.ly/3GfhwBG>.
4. إسرائيل/ فلسطين: تصنيف منظمات حقوقية فلسطينية على أنها "إرهابية"، Human Rights Watch ومنظمة العفو الدولية، أكتوبر/ تشرين الأول 22، 2021: <https://bit.ly/3L3aAlp>.
5. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
6. تجاوزوا الحد: السلطات الإسرائيلية وجريمة الفصل العنصري والاضطهاد، Human Rights Watch، 27 نيسان/ أبريل 2021: <https://bit.ly/3rIDwO3>.
7. حماس تسلم معابر غزة إلى السلطة الفلسطينية بإشراف أممي مصري، عربي BBC 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017 <https://bbc.in/3OdNOsc>.
8. صوتًا لجملة من حقوق الإنسان الأساسية، حقوقيون يطالبون بتحييد ملف جوازات السفر عن التجاذبات السياسية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 5 أكتوبر/ تشرين أول 2021: <https://bit.ly/3rl68qE>.
9. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان - حالة المعابر في قطاع غزة (2021/11/30 - 2021/11/1): <https://bit.ly/3ghm7je>.
10. مقابلة شخصية، صالح الزق مدير مكتب الشؤون المدنية للسلطة الفلسطينية "السابق" لقطاع غزة بتاريخ 14 أكتوبر/ تشرين أول 2021.
11. ميثاق الأمم المتحدة، الفصل السابع فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان، موقع الأمم المتحدة: <https://bit.ly/3uzKSzx>.
12. وزارة الصحة الفلسطينية - التقرير الصحي السنوي 2020/ حزيران 2021.